

الفتاوى - المعاملات - الطلاق - الفتوى ١١ : حلف يمين طلاق أن يتغير وأكون طالقة إن لم يتغير وعدت معه إلى البيت ولم يتغير هل وقع الطلاق ؟ .

لفضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي بتاريخ: ٢٠٠٧-٢٠٠١

بسم الله الرحمن الرحيم

سؤال:

فضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

سأطرح مشكلتي بإيجاز:

تزوجت وأنا في عمر ١٦ عاماً ولدي الآن ١١ عاماً أنجذب خلالها ٣ أطفال. نشأت منذ البداية خلافات بيننا تبعاً لاختلاف أطباعنا وقد حاولت جاهدة حل هذه الخلافات دون اللجوء إلى أحد دون فائدة تذكر إلى أن اضطررت للجوء إلى أهلي عليهم يستطيعون حل ما لم أستطع حله، وبعد العديد من الجلسات التي كان يتعهد بها أن يتغير كان يعود لسابق عهده من عدم الاهتمام بي وبأطفاله إضافة إلى بعض الخصال التي لا أجد داع لطرحها بسبب ما سأورده أدناه. اجتمعنا عند أهلي في آخر جلسة لنا وقد حلف يمين طلاق أن يتغير وأكون طالقة إن لم يتغير وعدت معه إلى البيت وبقيت عنده فترة ولكن لا شيء تغير وبقي كما هو مما اضطرني إلى العودة إلى بيت أهلي.

سؤال الآن:

هل وقع الطلاق أم لا ؟ مع العلم أنني الآن في بيت أهلي وأريد اللجوء إلى المحكمة من أجل الطلاق بعد أن رفض المخالعة ودياً.

وجزاكم الله عنا كل خير

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلوة والسلام على سيدنا محمد الصادق الوعد الأمين وبعد.
الأخ الكريم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إجابة على سؤالكم ، نفيدكم بما يلي:

أمور الطلاق لا يفتى فيها مراسلة لحاجة المفتى إلى استجواب الأطراف.

الدكتور محمد راتب النابلسي

والحمد لله رب العالمين